

الدر المختار

لكن يبقى أعظم منفعه ولذا لا ينقطع حق المالك عنه كما في المحيط وغيره فلم يكن زوال الاسم مغنيا عن أعظم منفعه كما ظنه منلا خسرو وغيره (أو اختلط) المغموب (يملك الغاصب بحيث يمتنع امتيازاه) كاختلاط بره ببره (أو يمكن بحرج) كبره بشعييره (ضمنه وملكه بلا حل انتفاع قبل أداء ضمانه) أي رضا مالكة بأداء أو إبراء أو تضمين قاض والقياس حله وهو رواية فلو غصب طعاما فمضغه حتى صار مستهلكا يبتلعه حلالا في رواية